



إعلان عن سمسرة معاوضة

يعلن ناظر الأوقاف بالحوز عن إجراء سمسرة علنية عمومية وفق الضوابط الحبسية الجاري بها العمل وذلك يوم الثلاثاء 25 فبراير 2014 على الساعة العاشرة و النصف صباحا بمقر نظارة أوقاف الحوز من أجل معاوضة الملكين الحبسيين ذي البيانات المبينة بالجدول التالي :

رت	اسم وموقع الملك	المساحة التقريبية (م ²)	المرجع العقاري	مبلغ انطلاق السمسرة	تاريخ إجراء السمسرة
1	بقعة مسجد أسلدا (1) قيادة أسني إقليم الحوز	5485	T: 43/4381	200,00 درهم للمتر مربع الواحد	الثلاثاء 25 فبراير 2014 على الساعة العاشرة والنصف صباحا.
2	بقعة مسجد أسلدا (2) قيادة أسني إقليم الحوز	2991	T: 43/4384	200,00 درهم للمتر مربع الواحد	الثلاثاء 25 فبراير 2014 على الساعة الحادية عشر صباحا.

فعلى كل راغب في المشاركة في السمسرة أن يحضر في الوقت والمكان المحددين أعلاه، مع الإشارة إلى أنه لا تقبل زيادة أي مشارك لم يوقع على كناش شروط السمسرة و لم يدفع لرئيس اللجنة ضمانا المشاركة المحددة في نسبة 10% من قيمة إنطلاق السمسرة ، كما لا تقبل المشاركة باسم الغير دون الإدلاء لرئيس اللجنة بأصل الوكالة القانونية وتسليمه نسخة منها أو بما يثبت هذا التوكيل.

للمزيد من المعلومات، يمكن الاتصال المباشر بالنظارة ،أثناء أوقات العمل ،أو عبر

الهاتف على الرقم التالي : 0524485906

شروط السمسرة

يتعلق الامر بمعاوضة الملكين الحبسيين ذي البيانات المبينة بالجدول التالي :

اسم الملك	المساحة التقريبية (م2)	المرجع العقاري	الحدود	مبلغ انطلاق السمسرة
بقعة مسجد أسلدا (1) قيادة أسني اقليم الحوز	5485	43/4381	شمال: طريق عمومية- ايت منصور- ابراهيم بن محمد شرقا: بن طبيب حاج محمد -T14064/M جنوبا: بن طبيب حاج محمد غربا: طريق عمومية	200,00 درهم للمتر مربع
بقعة مسجد أسلدا (2) قيادة أسني اقليم الحوز	2991	43/4384	شمال: T17194/M شرقا: طريق عمومية جنوبا: ممر 5 أمتار غربا: T17194/M	200,00 درهم للمتر مربع

وذلك وفق الشروط التالية :

- 1) يصرح المشارك في السمسرة أنه على معرفة تامة بالملك موضوع المعاوضة، وفي حالة رسو السمسرة عليه، فإنه يقبل هذا الملك على حالته دون مطالبة الأوقاف بأي ضمانات تعويض بسبب عيوب ظاهرة أو خفية أو لأي سبب آخر.
- 2) أداء ضمانات المشاركة في السمسرة ، نقدا أو شيكا مضمون الدفع ، قدرها 10% من المبلغ الاجمالي لانطلاق السمسرة ، يتم ارجاعها لغير الراسية عليه السمسرة بمجرد الاعلان عن آخر مزاييد.
- 3) قبل انطلاق السمسرة ، يتعين على كل مشارك ينوب عن غيره أو عن شريك أو شركاء أو يمثل شركة ضرورة الإدلاء بما يثبت توكيله لهذه الغاية (وكالة قانونية ، شهادة من مسير الشركة، ...).
- 4) يؤدي الراسية عليه السمسرة ، بمجرد رسوها عليه ، نسبة 13% من نتيجة السمسرة (3% عن مصاريف السمسرة و 10% كتسويق).
- 5) لا تعتبر هذه المعاوضة نهائية إلا بعد مصادقة الوزارة على نتيجة السمسرة .
- 6) يؤدي الراسية عليه السمسرة نسبة 90% الباقية من قيمة المعاوضة داخل الأجل المحدد بالضوابط الحبسية وذلك ابتداء من تاريخ تبليغه ، باشعار الواصل ، بمصادقة الوزارة على نتيجة السمسرة .
- 7) إذا لم يؤد الراسية عليه السمسرة الباقي من قيمة المعاوضة داخل الأجل المذكور، فإن مصادقة الوزارة تصبح لاغية ويعتبر المبلغ المدفوع والمحدد في نسبة 13% من نتيجة السمسرة خالصا للأوقاف ولا يحق له المطالبة باسترجاعه كليا أو جزئيا .
- 8) يتحمل المعاوز له جميع مصاريف الخاصة بعقد المعاوضة بما في ذلك التسجيل والتمبر والمصاريف التقنية لدى مصالح الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والخرائطية والمسح العقاري.
- 9) في حالة عدم مصادقة الوزارة على نتيجة السمسرة، يرجع المبلغ المقبوض لصاحبه الذي لا يحق له المطالبة بأي تعويض.
- 10) ضرورة التوقيع على شروط السمسرة.
- 11) لا يجوز للراسية عليه السمسرة الادعاء بجهله لشروط هذه السمسرة ويمكنه طلب الإيضاحات اللازمة قبل انطلاق السمسرة.